

بحار الأنوار

[301] 15 - شى: عن محمد الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: " وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر " قال: بعشر ذي الحجة ناقصة حتى انتهى إلى شعبان فقال: ناقص لا يتم (1). 16 - شى: عن أبي خالد الواسطي قال: أتيت أبا جعفر عليه السلام يوم شك فيه من رمضان فإذا مائدة موضوعة وهو يأكل، ونحن نريد أن نسأله، فقال: ادنوا ! الغداة ! إذا كان مثل هذا اليوم لم يحكم فيه سبب يروونه فلا تصوموا. ثم قال: حدثني أبي علي بن الحسين، عن أمير المؤمنين أن رسول الله صلى الله عليه وآله لما ثقل في مرضه قال: أيها الناس إن السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم، ثم قال بيده: رجب مفرد، وذو القعدة وذو الحجة والمحرم ثلاث متواليات، ألا وهذا الشهر المفروض رمضان فصوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته فإذا خفي الشهر فأتوا العدة شعبان ثلاثين، وصوموا الواحد والثلاثين، وقال بيده: الواحد والاثنين والثلاثة، ثم ثنى إبهامه ثم قال: أيها الناس شهر كذا وشهر كذا (2) وقال علي عليه السلام: صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله تسعا وعشرين ولم نقضه و رآه تماما (3) 17 - دعائم الاسلام: عن رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله أنه قال: لاتصام الفريضة إلا باعتقاد ونية، ومن صام على شك فقد عصى وعن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام أنه قال: لان افطر يوما من رمضان أحب إلى من أن أصوم يوما من شعبان أزيده في رمضان.

(1) تفسير العياشي ج 2 ص 25، في آية الاعراف

142، ولعل فيه سقطا ويشبه أن يكون هكذا كما في سائر الروايات: فذو القعدة تامة وذو الحجة ناقصة ثم الشهور على مثل ذلك شهر تام وشهر ناقص، وشعبان لا يتم أبدا: (2) قد يستدل بقول رسول الله صلى الله عليه وآله " شهر كذا وشهر كذا " على أن الشهر قد يكون ناقصا وقد يكون تاما. وليس به، فلعله صلى الله عليه وآله أراد أن الشهور على الترتيب هكذا (وهو الظاهر) شهر كذا يعنى تام ثلاثون يوما وشهر كذا يعنى ناقص تسعة وعشرون يوما. (3) تفسير العياشي ج 2 ص 88.